

كتاب الحج من سنن الدارمي الدرس 3 باب في فضل الحج والعمرة معالي الشيخ سعد الشثري

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اما بعد سناو اصل كتاب السنة للامام عبدالله بن عبد الرحمن الدابري رحمة الله تعالى على كل من توقنا على الحج والعمرة. الحمد لله - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين لنبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا وكرمنا للحاضرين. قال المصنف رحمة الله باب في فضل الحج والعمرة. قال - 00:01:00

عبيد الله موسى عن سفيان عن المميت عن أبي صالح أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة مبرورا ليس لها ثواب الا الجنة. ما بينهما من الذنوب - 00:01:20

في فرض الحج والعمرة. الواردة في ذكر الثورات المرتبة على اداء الحج والعمرة. والحج والمناظرة عبادة يتقرب بها الى ربه جل وعلا. يbedo فيها الفقر مما له. ومن وكره يجتمع فيه من انواع العبادة ما لا يجتمع لغيره من - 00:01:40

ثم ذكر المواليس حديث أبي هريرة وهو حديث صحيح الاسناد رجال وقد رأى البخاري ومسلم هذا الخبر على ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال حجة مبرورا ليس لها ثواب الا الجنة. حجة اسم مرة - 00:02:20

من الحج ففيه دليل على ان الحج يحصل نظره عليه في اداء للحج في قوله مبرورا من البر. ولذا ارى كثير من اهل العلم ان المقصود بالحج المبرور هو ادي فيه الانسان شيئا من انواع الطاعة المتعلقة - 00:02:50

في السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان الحج المبرور هو الذي بسبب اطعام الطعام والقاء السلام. ولذا فان الحج المبرور يجتمع فيه عدد من الصفات. اذا اردت ان يكون حجك مبرورا فلا بد ان يشتمل على هذه الصفات - 00:03:20

الصفة الاولى ان يكون الحج خاصا لله عز وجل. لا تزيد به رباء ولا سمعة به الناس جل وعلا الصفة الثانية ان تكون متبعة للنبي صلى الله عليه وسلم في حجره. لا يوجد عندك شيء من البدع - 00:03:50

فيما يتعلق بهذا الحج. الصفة الثالثة ان تؤدي الحج كاملة. بأركان واجبات واجتناب محرومه. والصفة الرابعة ان تعمل فيه اعمال صالحة يستفيد من بك غيرك من ارشاد القطاعات وادعاء الطعام وتعليم الجاهل ونحو ذلك. فان - 00:04:20

مأخوذ من البر ومن معاني البر الاحسان الى الآخرين. ولذلك بر الوالدين قوله ليس له ثواب الا الجنة. اي انه عمل عظيم بين الزواج الذي يحصل الانسان عليه بسبب هذا الحد هو دخول الجنة - 00:04:50

وقال قائل بأن من يؤدي الحج المبرور؟ قد تصدر منه اعمال اعتداءات يجعله من النار فيقال بأن من وفق للحج المبرور فإن الله عز وجل يعصمه من ان يفعل ذلك ومنها فيكون مراد الخبر ان من حج حجا مبرورا عصمه الله من - 00:05:20

الى الاعمال التي يجعله يدخل وقوله ليس لها دوران الا الجنة. جمهور اهل العلم ان من حج الحج المبرور فإنه يدخل الجنة ابتداء ولا يعرض للعقوبة ومن المعلوم ان الموحدين العصاة هم تحت المشيئة ان شاء الله ادخلهم الجنة - 00:05:50

ان الابتداع وغفر لهم ذلالتهم وذنبهم. وكفر عنهم سيناتهم. وان شاء الله ابتداء وعاقبة امرهم الى الجنة. قوله عمرتان تکفران ما بينهما وبين الذنوب المراد بتکفير الذنب ازالته وستره وعدمه - 00:06:20

معاقبة العبد به. وقد ورد في الصحيح من خبر ابي هريرة قال عمرة الى كفاره لما بينهما. والعبرة عمل صالح في اجر وثواب جزيل.

لكن يحسن لديه يحرص على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في عمره. وفي هذا خبر دالة - [00:06:50](#)
على ان المرء متى اعتبر عمرتين وبينهما وقت جديد غفر الله ما بينهما واطالة المدة. ومنهما فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعتمر في السنة واحدة الا مرة واحدة. وقوله تكفران بينهما من الذنب. واختلف اهل العلم في - [00:07:20](#)
فيها الذنب من مرادها. فقال المراد لان الكبائر لا ترحم بالتوبة. وقال لها هارون بان المراد بذلك وما محيط بها وقال اخرون فليدخل في داره الكبائر. ما لم اذرعه فيفيد العموم. في الحديث - [00:07:50](#)

الى الجمعة وصلوات الخمس. كفارة لما بينهما مجدول اليد الكبائر. وعلى كل قعدوا يحرصوا على ان يتوبوا الى الله جل وعلا في كل وقت والتوبة تجف ما قبلها كما ورد - [00:08:40](#)

قال الله تعالى واني للاصنام لمن تاب وامن وعمل صالح ثم اهتدى قال قال سمعت ابا حامي يحدثكم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - [00:09:00](#)

رجع كما ولدته امه. صحيح رجال الشیخین وتخرج الامام الخمینی والامام مسلم. وقوله من من الائمة المشهورین وشكرا ومن حجاج امیر المؤمنین في الحديث المنصور هو منصور وابو حازم سليمان الشعیری وكلهم من الوادی الشیخ - [00:09:30](#)

الصھیحین وكله من حج الیت. الحج المراد به في الاصطلاح زیارة الیت ونشاعر في وقت مسروق لاداء نسك المعروف وقوله فلم یرفض الرفض المراد به المتعلقة بالنساء. سواء كان في - [00:10:10](#)

كبير او كان في الحدید في الامور المتعلقة بالنساء حتى ما يتعلّم او ما يتعلّق بابداء رغبة الزواج. فانه یمنع منه المحرم لقوله فلم یرقد وقوله لم یفسر اي لم یعصي الله بشيء من النوع المعاشي لا - [00:10:40](#)

ولا الكبائر. ولذا فان المؤمن اذا كان یحتنّب اذا كان یحرص على اجتنابه في سائر حياته فانه في اثناء الحج اشد حرصا على اجتناب ومعاصيه یكون ذلك من الاسباب عدم استكمال اجره وثواب - [00:11:10](#)

وقوله رجع اي عاد من الحج الى اهله بعد استكمال مناسك الحج كما وولدته امه اي نقیا من الذنب ليس عليه شيء من المعاشي قد غفرت ذنبه بسبب انه ادى الھجاء. فاشترى الله للحصول على تکبیر السینات - [00:11:40](#)

الاول الحج بان يؤدی المناسك كاملة ليس فيها شيء من النقص والثاني الا يكون هناك عرفات هو ما يتعلّق بنور انت رجل مع امرأته. لا بحیث ولا بفعل والامر الثالث الا يكون هناك شيء من المعاشي. سواء كانت هذه المعاشي في - [00:12:10](#)

او كانت هذه المعاشي فيما یتعلق بين العبد ویبراہیم اذا حصل من المؤمن شيء من المعاشي يناله فانه یبادر الى ان استفاد التوبة لعل الله عز وجل ان یرفع عنه قدر ذلك الدلال فيكتب له على اجر وقت. واذا - [00:12:40](#)

اتجاه اخوانه بادر الى طلب السماء والعرش لعل الله عز وجل ان ینفعه بعد. لان الادمیین فبنية على المشاحة لله واستدل بهذا بهذه الحديث على ان الحج الذي ليس فيه شيء من المعاشي یکفر الله به سرائر الذنب وكبائرها. كما قال ذلك - [00:13:10](#)

لابد فيها من توبة. ولعل القول الاول بان الحج یکفر يا رب لا بد من اعادتها لاصحابها. والا فان التوبة اذا لم تشتمل على جاع العقول فانها تكون توبة ناقصة لم تشتمل على لم تشتمل على ركن منهم - [00:13:50](#)

من اركانها عن ابی بکر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل؟ قال النبي رجال على الخبر توفى الله مع العلم الى يومنا. لكن قبح بها الخبر بان فيه انقطاع - [00:14:30](#)

بياننا ابن المنکر لم یسمع عن عبدالرحمن بن یروع عند جماهیر اهل العلم اذا وصفوا هذا القرار بانه غریب بانه اخرج عن سعید ابن عبد الرحمن ابن یروع عن ابیه - [00:15:20](#)

لکتنا اهل العلم قالوا باننا هذا الطريق فيه اذا العلم ونثمر ذلك على رحمة الله تعالى. ولذا فان هذا من الخبر من عبدالرحمن من اولیاء الذين الجahلیة. ولكن وقد ورد مثل هذا اللفظ من حديث - [00:15:50](#)

وقد ورد من عباس وانس وغيره وقوله في هذا الخبر سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما هي الاعمال التي تجعل الانسان يحصل على المضاعف اذا دافع اثناء حجه. وطلب العود العاج - [00:16:50](#)

وساجد المراد رفع الصوت بالتلبية. المراد بالعد رفع الصوت بالتلبية والمراد بالثاج الذبح ينادي النسور بباب لا يلبس المسلم من الثياب.

قال اخربنا يزيد ابن هارون قال عند ابانا يحيى هو ابن السعيد. عن عمر ابن نافع عن ابيه عن - 00:17:20

ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلبسو ولا السرويلات ولا العمامات ولا البراني ولا الا ان يكون

احد ليست له نعلان فليلبس الخمين - 00:17:50

واعدهما اسفل من الكعبين ولا تلبسون ثيابي شيئا مسه ورت ولا زعفران. قوله بعض ما من الثياب اي ما يجوزها في هذا ذكر شيء من محظورات الاحرام. ثم عمر صحيح ومتفق عليه. ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم ما لبس من الثياب الا حرماء - 00:18:10

في عرس الصحابة على ايمان نسائهم وداعي على امر الضيوف ولذا في ينال الاحرام ليحصلوا بذلك على نسائهم كامل الكلام يترب

عليينا الاجر والثواب ولذا فانه يبتلي من امره ان يسأل عن اعمال الحج والعمرة. وان يسأل عن المحفورات فيه - 00:18:50

ليجتنب لها ولن يكون حجه عمرة على اكمل وجوه النسك السؤال كان عنه اللواء من الثياب للحرم. والجواب بذكر المحرم الثياب. ومن

هنا نعرف اتنا الاصل في الثياب الجواب الا ما ورد دليل يدل على من يريده. ومن هنا اذا استجدى الثياب فانها - 00:19:20

فيما لم تكن ممنوعة في الحديث النبوى او تكون في معن ممنوعة وماثنة له اباحتها وجوازها. قوله صلى الله عليه وسلم لا تلبس

الخمس جمع قميص. جمع قميص. المراد به الثياب الموسيقى على الاقدام - 00:20:00

سواء كانت بجمادة او كانت ما نسميتها ثوبا او ما يسمونه امتداد اليمن التسمية. فكل هذا يمنع ناره من لبسه ومما ينظر في القميص

ويسمونه بالفنيلة. فانها نوع من الوعي الحمق. يمنع - 00:20:30

ومثل هذا البذلة فانها تكون للبذلة في اعلى من لبسها. قوله ولا السبع ميلاد. السبع ويلات جمع سروال الثياب المفصلة على بداية

البدن. سواء كانت هذه السيراميك تعطي جميع اسفل البدن او يغطي بعضا. فما كان مغطيا للسوءين فقط من - 00:21:00

فإن المحرم يمنع من هنا ومثل هذه الأجراء ما كان البدن ولو سمي احراما. مثال ذلك هذه الثياب التي تكون على شكل سور النساء

فانها عقيدة على مقدار اسهل البدن. فيمنع وضوء المحرم من لبسها. لأن - 00:21:40

تماثل السراويل. وهكذا يا نظام ما لك كان وهكذا ايضا القدمين من ما يسمى الذي يغطي الرجلين الى اعلاها نوع من انواع ما يحب

بالسفريات. ومثل هذا الخزانة الطبي الذي يعطى البدن - 00:22:10

فانه مما يدخل في هذا الشوط قوة الحوثي بمعناه. فدل الخبر على اتنا نحرم لا يلبس من الثياب ما كان نخيطا على مقدار اليدين في

اي جزء من لكن اذا اعطي البدن بشيء من - 00:22:40

بدون ان يلبسه فانه لا يمنع عنك. لأن المعن انما الحياة من اللبس لا ان تغطية فانه لا ومن ثم لا يؤثر هذا العلاج احتراما. قوله ولا

العمائم. العمائم ما يغطي به - 00:23:10

والعمائم لا يشترط فيها ان تكون نشيطة على رأسه ممنوع من تغطية رأسه سواء بمخيط او بغير مخيط. العنوان ليست ومع ذلك

يمنع المحرم منها. لماذا؟ لأنها تشتمل على قضية واحدة. لو جاء انسان - 00:23:40

فإنه لا يمنع من ذلك. لماذا؟ لأننا نحرم لا يمنع من استعمال لف يده. وانما يمنع من لبس المخيط وبهذا قال الجماهير

خلافا للامام الذي يرى ان المحرم يمنع عن النصيب ويمنع - 00:24:10

ذلك من المحيط بالبدن. الخبر انما ورد بمنع يحرم من لبس المخيط واذا انكسر المانع على ما ورد في الصحراء. قوله والجرائس.

البرائس جمع برنس يغطي البدن ويغطر رأسها يراها. يغطي البدن ويغطي الرأس - 00:24:40

لا يحرم ممنوع من ذلك. اما بالنسبة للعباءة وهو مناسبة اهل مصر فان المحرم لا يراها ممنوع من لبسه. فإذا اخذ يديه في عباءة

الكتفين في العباءة فانه يمنع عند اهله. اما اذا غطى بدن بهذه - 00:25:10

بدون ان ينقل كتفيه فيها لانه يعد راضيا لبدنه للمخيط. قوله ولا الخفاف قالوا الخفاف ما وقع به ابدا من ويلحق به الجوارب التي

تصنع من الصوف فان حكمهما واحد - 00:25:40

بسبب ان هو جزء من البدن الغوص كل ما يغطي به الهدف من النوع للباس من هذه الامور ان من ربه الرجال. اما النساء فانهن لا يكون في هذه في هذه النواحي فيجوز للمرأة ان تلبس قميص النساء وتلبس الشرابات - 00:26:20
انما تمنع من لبس اجزاء من بدنها لعله في قوله الا ان يكون احد ليست له الا معنى النعمة ويدخل فيه ما ادخل به القدماء وتتركه فيه بشيء - 00:27:00

فليلبس الخفين. يعني انه عند فقد النعمة يجوز لبس خفين. وهذا الامر. بالحاج الذي لا يجد هذا النوع من الوعي قالوا ليجعلهم اسفل من الكعبين. اي اذا عدم الانسان النعلين فانه يؤمر بين يديه - 00:27:30
بقطعة الخفين بحيث لا يكون الخف اعلى من الكعب. فاذا عدم الانسان الاحذية ونعال ولبس الخوف لازمه ان يقع خفر اسفل من الكعب. وبهذا قال دنور بهذا وذهب فقهاءنا الى ان من علمها ان عينين فانه يلبس الخفين - 00:28:00
ولا يحتاج الى رفعهما. بما ورد في الحديث عن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وظل ليلة نعيه فليلبس اخفيه ولم يذكر المقاطعة قالوا حديث ابن عباس كان في يوم كان في غداء موسم الحج الذي يجتمع فيه الناس - 00:28:30
والصواب في هذا هو قول الجمهور ومن الذي من لم يجد النعلين فلبس الخفين لزمه ان يقطعهما سلم للكعبين المقررة عند الشريعة نوبية لغة احدهما يطلق والآخر مقيد فإنما نعمل - 00:29:00

بتقييد المطلق ولا ننتقل الى القول بالنسخ والنظر في التاريخ الا عند عدم امكانية الجمع وجمعنا ممكنا بحمل ومن هنا فان قول الجمهور لان من لم يجد النعلين ولبس الخفين يلزمها اسفل بين الكعبين. ارج في هذه المسألة - 00:29:30
ولا تلبسو من الثياب شيئا مسه ورث. الوصف نوع من النوع النبات كان يتطيب مني في الزمان اول. له رائحة عطرية. له رائحة عطرية.
وفي هذا الدلالة اعلاننا ان نحرم ممنوع من استعمال الطيب في اداء احرامه. وفيه دلالة - 00:30:00
على مولاي ثياب الاحرام. فثياب الاحرام الذي يريد ان لا يجوز ان يطيبها قبل الاحرام. وانما طيب يكون للبدن. اذا ولا يؤثر عليه. واما بالنسبة للثياب فلا يجوز لك ان تطيب - 00:30:30

غيابك وانت تريد ان نشك. قوله منازع الزعفران. الزعفران ايضا له رائحة عرية فمنع النبي صلى الله عليه وسلم المحرم من لبس الثياب التي فيها زعرا. وزعفران طيب في رائحة وفي هرة لون جميل. استدل الجمهور بهذا الخبر - 00:31:00
المحرم لا يجوز له ان يستعمل جمعرا بأي نوع من أنواع الاستعمال لأنه نوع من أنواع الطيب لذلك كان تناوله وهو يتطيب به او ان يطعم في طعامه او ان يضعه في شيء من - 00:31:30
لان النبي صلى الله عليه وسلم منع النفر من هنا من لبس الثياب التي هي قال اخبرنا طعاما عن ابن جريج عن ابي الشحفان قال اخبرني ابن عباس - 00:31:50

رضي الله عنهم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ازارا فليلبس سراويل ومن لم يجد نعليه فليلبسه قال قلت او قيل ايقطعهما؟ قال لا. هذا الفخار رجال - 00:32:10
وبنجرى وعبد الملك من علماء اهل مكة. من استقالة كان بالتحديد. واسناد ليس فيه تصريح من بصيغة التهديد الرحيم من جوانب التهديد عن العبد دينار. وابو الشهداء هو جابر بن زيد من علماء - 00:32:30
الذين كان الصحابة يثنون عليهم. وقد استغرب من هذا الخبر لكون ابن عباس من اهل مكة. وابو سعد امتألا من ابن عباس لا تكتنه من اهل البصرة وابن دينار وابن جرير من اهل مكة. فكان اول خبر من مكة فذهب الى البصرة ثم - 00:33:10
ثم عاد مرة اخرى الى اهل مكة. وهذا هو فيه زيادة من عمر ابن عمر. الاولى ترخيصه لمن لم يجد الايجار بان يلبس سراويل وهذا الحكم قد قال به جمهور اهل العلم. منعه طائفه كمالك - 00:33:40

قالوا ما لم يردني جاء لا يجوز له ان يلبس السراميل. ولا يأكل داع. واذا لمس السراويل لجنة تنفيذية وجمهور غالب ومن لا يجد عليه من لم يجد الازار فانه يلبس السراويل - 00:34:10
ولا تلزمه فدية لهذا الامر. ومن امثلة ذلك الى ركب الانسانة الطاهرة وضع ونسبي فوضع ثياب احرامه مع عرشه فنبه على وحدات

الميقات. فحيينك ماذا يفعل؟ يقول لا بأس ان يلقي السراويل - 00:34:30

لا بأس ان يلقي السراويل. لهذا الخبر. وبذلك قال الجمهور خلافا لطائفة هذا صحيح. واسناده متصل. ومنهم في هذا الخبر لكونه لا تکبح فيه عند هذا العلم وزيادة من لم يجد اذاعة فليبس سراويل زيادة ومن ثم تقبل - 00:35:00

ولا ترد قوله هو الذي يجدهن عليك ليلة الخفين تقدم معها ذكر الخلاف هل يلزمها النبي صلى الله عليه وسلم قد قال له النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء - 00:35:40

بخلاف حجيج ابن عمر الساحر الذي ذكر فيه فإنه قيل يا خدم ديننا قبل الإحرام والصواب هو انه يحمل المطلق على المقيد. الى الناس الا عندما لا تتمكن من الجمع بين الخبرين المتعارفين. وجمع هنا موكل - 00:36:10

قال حدثنا مالك النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يلبس المحرم قال لا يلبس لا يلبس ولا العمام ولا السراويلات ولا ولا البرانس ولا الحفاء الا انت - 00:36:40

الا ان لا يجد نعليه من يلبس كفيف ولديقطعهما اسفل من الكعبين روى مالك عن نافع عن ابن عمر. هذه سلسلة ذهبية. رواه عمان قال ابن لغة وقال هذا الرجال واكثر اهل العلم على ذلك انه صدوق على انه صدوق - 00:37:10

روايتها حسنة الاسنان. وقد تردد في هذا الف عمر. وفي هذا الحديث من الفوائد وانتها الهواة هو الاصل الاصل في هو الحل والجواب. الا ان يكون قد ورد لنا خبرا او كان فيه معنى - 00:37:40

ما هي بحيث يكون مماثلا للمنهي عنه. وفي هذا الحديث لا تجعل على ان يفتني اذا سئل عن مسألة قد يجيب بما يضاد ويعكسها اجل ابيات المستفتى الحكم الشرعي في ما سأله عنه. قد تقدم تفسيره - 00:38:10

واعملنا من المستعجلات والبرامج والكتاب فيما سبق الخطيب عند الاحرام قال اخبرنا الحجاج بنى هلال قال حدثنا حماد ابن سلمة عن الشمس عروة عن ابيها عن عائشة رضي الله وعنهما انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم باطیب الطیب. قال وكان - 00:38:40

لنا تطبيقا قبل ان تبرموا وقبل ان تقضوا يوم النحر. حديث عائشة حديث صحيح الاسناد. ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه الشیخان. وقد رواه الشیخان. وآآ جمهور العلم على من يحرم او على من نريد الاحرام يجوز للقرآن الطیب بدلا - 00:39:10

وانه لا حرج عليه هي ليلة الطیب على بدنہ بعد احرامه وان واجب له وزارة بعض روایات هذا الخبر واني لاري وبيس الطیب في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم باع ابراهيم. فدل - 00:39:40

جواد طیبا نريد الاحرام بدلا منه الى نوع الطیب. وانه ينزل له استدامة هذا العظيم بعد وهكذا لو سال الطیب في ذلك والعلم وذهب الامام مالک الى ان على محرم يمنع من استعمال الطیب - 00:40:10

في بدنہ قبل دخوله في النسك. واستدل على ذلك بما ورد في حديثه عن ابی الهویة ان رجلا يا نبی صلى الله عليه وسلم في جربة وهو متذوق في طيبة. فقال يا رسول الله - 00:40:40

فقال النبي صلى الله عليه وسلم انزع عنك دبتک واغسل عنك ومن هو طیب ان المحرم لا يجوز له ان يستبني الطیب الذي يضنه على نفسه قبل الاحرام. لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر هذا الرجل بان يغسل هذا الرطیب - 00:41:00

وحمل الجنون حديثي الذي يكون في اللباس. وقال بأن المحرم لا بأس ان يطیب بدنہ قبل الاحرام. لكنه يمنع من تصمیب ثیاب احرام واذا طیب شيئا من ملابس الاحرام لم يجوز له لبس تلك الثیاب - 00:41:30

الا بعد ان يصل لها ويذیلها. وقول وقول عائشة كنت يغیب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم. اخذ منه مشروعية تطیب الانسان. ومن المؤمن يحسد به يظهر نفسه بالروائح الطيبة يتکرر بذلك لله جل وعلا. وفيه - 00:42:00

واي استعمال انواع طیب الفاخرة. لكونها يعلن باطیب واخذ واختلاف اهل العلم في استعمال قبل الاحرام على البدن. ما حکمه؟ علاج الاتي يا اخوان. قال الله عز وجل بانه محرم - 00:42:30

ويرد عمر الباب. وقد اثر هذا القوم عن جماعة من التابعين من الصحابة المسألة فيها قاعدين صحيح مرفوع الى النبي صلى الله عليه

وسلم فهو قدم على امر غيره كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:00

وقد اذن الله عز وجل على من اتبع هذا النبي. وقال بان استعمال طيب الاحرام من من المباحثات قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستعمل الطيب ومعها جهة الاخرة والعبادة - 00:43:30

بينما استعداده على جهة فلم يكون يريد التقرب بذلك لله عز وجل. وهذه وهي الافعال النبوية اذا دارت بين كونها اذا اختلف عن العلم فيها هل جعل النبي صلى الله عليه وسلم على جهة العبادة او فعلها على جهة العادة؟ فعلى اي الفعلين نحمل - 00:43:50

ننظر الى السبب فان كان هناك سبب يدل على انه فعلها عباد او فعلها هذا في حين اذ ايها؟ نحمل الفعل النبوى على ما يدل عليه ذلك السبب. مثال ذلك جاء في - 00:44:20

ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له ان ملك لا يقولون الكتاب الا اذا كان مختوما فاتخذ صلى الله عليه وسلم مخاطبا. والسبب ليس حقوقا وعبادة. فيدل ليس من العبادات وانما مؤمن المباحثات وانما هو من المباحثات - 00:44:40

ومثله ومثلنا لما مثله ايضا ما ورد الخبر عن النبي صلى الله عليه كان اذا اراد ان يقوم للركعة الثانية جلس جلسة خفيفة هذه الجلسة يسمىها بالعلم جلسة الاستراحة فان اهل العلم قد خلتو فيها. هل فعل النبي صلى الله عليه وسلم على جهة غربة وطاعة او - 00:45:10

النبي صلى الله عليه وسلم قد نقل صلاته جماعة عن الصحابة لم يذكروا هذه ان ما ورد في حديث ابن ما لك من الهوية فقالوا بانه انما روى صلاة النبي صلى الله عليه - 00:45:40

بعد كبر سنـه. فدل هذا على انه فعلها على جهة بالغاـة ول حاجته صلى الله عليه وسلم. والأسوأ في هذا ان هذه الجلسة في اثناء الصلاة الصلوـات فـانـا نـحملـه علمـاءـ العـبـادـة - 00:46:00

ان تكون على جهة العبادة. وهـكـذا يـدـعـوـ فيما يـتـعـلـقـ بـمـنـاسـكـ الحـجـ. هـنـاكـ اـفـعـالـ يـرـىـ بـيـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ فـيـهاـ. هـلـ جـعـلـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ دـيـارـ الحـرـةـ وـالـعـبـادـةـ اوـ عـلـىـ 00:46:30

الى جهة العابدة او دوننا اسهل لهم. بسبب الرعاـةـ. النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ العـشـرـةـ سـنـةـ فـيـ حـجـتـهـ كانـ دورـهـ بالـبعـيرـ سـنـةـ قـلـنـاـ لـانـاـ البعـيرـ الـلـانـهـ وـسـيـلـةـ تـوـصـلـنـاـ إـلـىـ مـوـاطـنـ وـمـنـهـ ايـ وـسـيـلـةـ تـؤـدـيـ إـلـىـ ذـلـكـ فـانـهـ - 00:46:50

تكون مماثلة للجمال في هذا الباب. كونه صلى الله عليه وسلم دخل الباب لديه شيئا. وكـونـهـ تـعـالـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ انـ تكونـ اـكـثـرـ رـاحـةـ لـهـ مـنـ اـسـهـلـ الدـخـولـ لـوـطـنـهـ لـلـفـعـالـ لـيـسـ عـلـىـ جـهـةـ حـرـةـ وـالـعـبـادـةـ عـلـىـ الصـحـيـحـ منـ - 00:47:20

ومـثـلـ ذـلـكـ اـيـضاـ كـونـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـلـىـ مـزـدـلـفـةـ بـالـطـرـيـقـ اـنـهـ مـنـ السـنـةـ الـبـولـ فـيـ الطـرـيـقـ بـيـنـ عـرـفـةـ وـمـزـدـلـفـةـ نـقـولـ لـاـ لـيـسـ هـذـاـ مـنـ سـنـنـنـاـ. لـمـاـذـاـ؟ لـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ - 00:47:50

لم يؤدي هذا الفعل على جهة كبرى والعباد وانما هو الى الافعال العادية. هـكـذاـ نـرـىـ فـيـ اـسـتـعـمـالـ الطـيـبـ قـبـلـ الـاعـرـابـ. الـاـصـلـ انـ فعلـ الـافـعـالـ الـنـبـوـيـةـ انـ اـفـعـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:48:10

يشـرعـ لـنـاـ انـ نـقـتـيـ بـهـ فـيـهاـ. قـالـ تـعـالـىـ لـقـدـ كـانـ لـهـ فـيـ رـسـوـلـ اللـهـ اـسـوـةـ حـسـنـةـ. وـلـاـ نـعـرـفـ سـبـبـاـ فـدـلـ الـامـورـ الـمـسـتـحـبـةـ وـمـنـ الـعـبـادـاتـ والـقـرـبـاتـ. اـمـاـ التـطـيـبـ قـبـلـ فـهـذـاـ مـطـابـقـ لـلـعـلـمـ الـنـبـوـيـ. قـوـلـهـ وـقـبـلـ اـنـ تـزـيـحـهـ يـوـمـ النـحرـ. تـفـيـدـ كـيـ يـطـوـفـ طـوـافـ - 00:48:30

معـ اللـهـ فـانـ فـيـ يـوـمـ عـيـدـ وـقـصـرـ حلـ لـهـ كـلـ شـيـءـ وـمـاـ يـكـونـ اـسـتـعـمـالـ الطـيـبـ. وـقـدـ وـرـدـ فـيـ حـدـيـثـ عـاـشـ لـاـنـهـ اـخـبـرـ اـنـهـ طـيـبـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ حـرـامـهـ قـبـلـ اـنـ يـحـرـمـهـ. وـلـحلـهـ - 00:49:10

بـالـبـيـتـ. قـالـ حـدـثـنـاـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ صـالـحـ قـالـ حـدـثـنـيـ اللـلـيـلـ عـنـ هـشـامـ عـنـ عـثـمـانـ بـنـ عـرـوـةـ اـنـ اـرـوـىـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـتـ لـقـدـ كـنـتـ اـطـيـبـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ اـحـرـامـهـ بـاـطـيـبـ مـاـ نـجـدـ - 00:49:40

هـذـاـ خـبـرـ اـسـنـادـهـ. وـلـذـاـ فـانـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـقـدـ ثـبـتـ هـذـاـ القـاـهـرـةـ عـنـ الصـحـيـحـ اـبـنـ هـارـونـ وـجـعـفـرـ اـبـنـ عـوـنـ قـالـ حـدـثـنـاـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيدـ اـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ القـاسـمـ اـبـنـ القـارـمـ اـخـبـرـهـ عـنـ اـبـيـهـ قـالـ - 00:50:00

عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ سـتـقـولـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـحـرـمـهـ وـطـيـبـتـهـ مـنـ قـبـلـ اـنـ اـخـبـرـ صـحـيـحـ الـاسـنـادـ رـجـالـهـ صـفـاتـ رـجـالـهـ

سكات كلهم هيمنة والقاسم ابن محمد ابن أبي بكر الصديق وهو ابن - 00:50:40

عاشر محمد وفي هذا الخبر مشروعية استعمال الطين قبل دخول الإنسان في الإحرام مرادات استعمال طيب البدن لا في الثياب. في هذا الخبر غير مشروعية الان زوجها النبي صلى الله عليه وسلم وتطبيه - 00:51:10

جواز استعماله لطيف بعد التحلل الأول وقبل التحلل الثاني. وكان اما الصحابة عمر ينكر ذلك. ويما من تحلل التحلل الأول. يا لا استعمل الطين. لكن في الخبر فنقدم الخبر على ما نرعي الى ما في العمر - 00:51:40

نسأل الله جل وعلا ان يوفقا واياكم الدنيا والآخرة. وان يجعلنا واياكم من الهدى المهتدى سبحانه تعالى ان يتقبل منا ومنكم الحج وان يجعله حسنا لضيه الكريم وان يجعله حجا مبرورا - 00:52:10

الاعظم اجر وقدره وادله في حجمنا بسائر سفنا كما سبق يا ربنا قلوبنا ويعانقها بك دون نعد من سواك برحمتك يا ارحم الراحمين. هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. احسن الله اليكم ونفع بعلمكم - 00:52:30

غفر لكم ولوالديكم ولجميع المسلمين. يقول السائل ما احكام الجمع والقصر بالنسبة للحاج النبي صلى الله عليه وسلم قد في حجته وجلس اربعة ايام ولم يكن صلى الله عليه وسلم يتزدّد على هذا المسجد باداء الصلوات. بل كان يصلّي في موطنه الذي نزل فيه - 00:53:00

يقصر الصلاة يقصر الصلاة المدينة جلست الطريق ثم بقي في مكة واربع ايام صلى فيها عشرين ركعة. كما يصدر الصلاة وبروى ولا يجمعهم بل يصلّي كل صلاة في النار. ثم ذهب الى مننا فصلى خمس صلوات بيصر الربع - 00:53:40

يؤدي جملة الصفحات في وقتها. ثم ذهب الى عرفة فجمع بين الظهر والعصر ركعتين ركعتين وذهب الى المذلفة وصلى المغرب والعشاء مجموعة ليس وصلى المغرب ثلاثا والعشاء اربعة. ثم لما كان في مني - 00:54:20

كان صلى الله عليه وسلم يقصر الصلوات بدون ان يجمع الصلوات فكان يصلّي كل صلاة في لكنه كان يحصل الصلاة. استمر على العصر الصلاة الى وصل الى المدينة. اذا تكرر هذا فان من قدم الى مكة من اجل اداء - 00:54:50

وكان يقصر الصلاة في مني في مذلفة وفي عرفة بفعل النبي صلى الله عليه وسلم ومن على خافي مكة اقل من اربعة ايام فانه يجوز له قصر اذا سمع نداء وجب عليه ان يجيب النداء. لأن النصوص الشرعية امر باجابة النداء عامه - 00:55:20

ومن هنا فاذا سمع الواحد منا النداء وجب علي ان اجيب النداء. فاذا مع الجماعة فلا حرج عليه ان يجمع العصر معها. مع ان لولا نصلي صلاة العصر في وفيها فاذا جمع العصر مع ظهور فنودي للعصر بعد ذلك لم يلزمها اجابة النداء لكونه - 00:55:50

هي قد صلى العصر قبل الاذان. اذا تكرر هذا فان من كان لا يستقر في مكة ويتنقل مرة يده الى الجنون ومرة الى دوبل عرفة ومرة ثانية يذهب الى جدة - 00:56:20

مثل هذا يجوز له ان يحصر الصلاة. لانه يعد مسافرا. اذ لم يتم ايقاع تکرم بمكة اکثر من اربعة ايام. احسن الله اليكم تساؤلون عن الخروج في التنعيم بعمره قريب متوفى. القريب المتوفى. ينتفع بالدعاء - 00:56:40

ما هو من انتفاعه بي اداء موقعه. ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا امثال له. صدقة جارية او علم او ولد صالح يعتبر اهله. يجب بما - 00:57:10

دعاء لان اعظم ما ينتفع به الميت. ولذلك اذا اردنا ان نفعل الميت اعظم للدفاع عن الاشتغال بالدعاء لهم. لو كنت بدل طواف سعي شغلت وقتك بالدعاء ذاك الميت لكان ارتفاعه بهذا الدعاء اعظم من - 00:57:40

احسن الله اليكم يقول ما هي السنة طواف التطوع قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فحاله. اللهم متواضعًا بذريابه ومن هنا نقول باننا التطوع للعمل المستحب له بفضل الله ينطوي عددا من الاخبار تدل على ان مجموعها على مشروعية طوارئ التطوع - 00:58:10

وتواضع التطوع على تدیننا سبعة اشواط. ولا يجوز للانسان ان يقتصر على اقل من ذلك. لو كاين قبل الدخول في الطواف انه سيقتصر على ثلاثة اشواط فحيينـذ يكون هذا طواف بدعة - 00:58:50

هدي النبي صلى الله عليه وسلم في العدد. وما صلت الاعداد في عباداتنا لابد ان تكون متوافقة مع ما ورد عن النبي صلى الله عليه

وسلم. وهكذا لابد من التزام - 00:59:10

الانسان بجميع شروط طواف وكان شماله ولا يكن بيننا الكعبة والخطيم يسمى بحجر اسماعيل. ولا اه ولا بد فيه من توفر بقية الشروط. من المسائل المتعلقة بهذا ان من ابتدأ طواف - 00:59:30

خمسة اشواط اتصال هاتفي اتصل به زوجته تطلب من الحضور اليها ويعرضني للزوجة هل يجوز له ان يقطع الطواف؟ او لا يجوز له؟ قال يا احمد الشافعي لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال المتطوع - 01:00:00

ان شاء الله من ابتدأ بطوابع التطوع لازم هو ان يكمله. واستدل على ذلك قوله تعالى اليوم اعمالكم. لكن المراد بهذا ابطال العمل بالردة. لأن الآيات السابقة من احكام اهل الدهر. ومن هنا فان الصلوات ان طواف التطوع - 01:00:30

الانسان بشرط ان لا يكون قد ابتدأ في بدايته انه سيقتصر على بعض الاشياء يا رب دون جميعها. احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم ليس الجورب الطبي من مريض محرم - 01:01:10

اذا احتاج الانسان الى شيء من المخيط ولم يجد بدلا عنه جلس له لبس ذلك النوع من النوع الثياب. وهل يلزمها فدية قولنا لاهل العلم اظهورهم ما انه يلزمها الفدية. لانه قد فعل نفسه بمذكورات الاحرام - 01:01:30

لكنه معذور فيسبق الاجماع ويبقى في حقه الفدية الحزام الطبي هل هو منجيش للمحرم لبسه ان يلف الانسان على اجله بحزام طبي غير مخيط على مقدار العموم. ومن ثم ليس هناك ضرورة لوضع التزام الطبي المخيط على العضو. لانه يتمكن من شد عضوه - 01:02:00

بانواع القماش الطبي الذي يلف به على قدمه بدون ان يكون نصيبا الله اليكم يقول من ترك واجبا ولم يكن لديه قيمة فماذا علمت من ترك واجبا من واجبات الحج فلا اما ان يكون متعمدا - 01:02:40

اذا فيكون اثما لانه قد قوله تعالى واتي الحج والعمرة لله الاتيان بجميع الواجبات. ومن هنا وعليه التوبة الى الله عز وجل من ذلك على الصحيح لا يرى فدية. فدية العداء. عليه فدية بذبح دم ليست فدية - 01:03:10

عليه فدية بذبح دام يذبحه في مكة لمساكين مكة. ولا يأكل شيئا. النوع الثاني ترك واجبا من الواجبات ناسيا او جاعلية فهذا ليس شيء من اللاثم لان انا ناسي وجاحد قد رفع عنه الحرج والاثم. لكن يجب عليه - 01:03:40

وذلك لانه قد يرى بعهد ابن عباس انه قال من سرق رسوله فعليه اذا ترك نفسك فعليه ذهب. وابن عباس كان مفتى المشاعر كان يفتى في مكة بمحور من الصحابة وأمانا تشتهر خصوصا المناスク. ولم يعرف له خالف في جماعة. فكان هذا - 01:04:10

يا جماعة سكتوية. والغالب انه لا يوجد الدليل اذا كان قد سمع بذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ومن ثم يكون على غبر له حكم المرفوع هذا ليس مجرد قول صاحبي - 01:04:40

حكم واما ان يكون اجماعا سكتوتيا. وكلها حجة شرعية يجب العمل بها. احسن الله اليكم يقول هل يجوز ازالة الايجار او الغذاء للحاجة تقدم على ان المحرم ينهى عن نوع من اللباس. وانه لا يجوز له. وبالتالي - 01:05:10

لو قدرنا شخصا يتناحران اراد ان يستحم جاز له ذلك. ولا حرج عليه الى النبي صلى الله عليه وسلم استحب وهو محرم واغتنس بذى طوى. ذي طوى هي بئر وكان صلى الله عليه وسلم قبل دخوله الى المسجد يبيت بها لاجل ان يكون نشيطا على - 01:05:40

ادائه لنسك عمرانية حجه. ومن هنا فانه لا حرج الانسان في ان يخلع الرداء عند اغتسال اذا لم يكن بحضورة اجانب يشاهدونها وقتها احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز للحج او المعتمر ليتحلل المسجد نفسه - 01:06:10

الصواب من ابواب العلم ان المحرم يجوز له ان يحذف بنفسه او ان يقصر لنفسه الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم في احدى عمره قصر رأسه بعشق كان معه - 01:06:40

فدل هذا على جوازي ان يخص المحرم لنفسه. وان يحلق المحرم لنفسه. ولا حرج عليه في ذلك ويدل على هذا قوله عز وجل ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ هدي محلكم. فدل هذا على - 01:07:00

رأسه بنفسه جادله ذلك لانه نهي عن ان يحلق رأسه الى ان فاذا جاء ذلك الامان جاز له ان يحلق رأسه. احسن الله اليكم. يقول السائل

يقول الالتفات يجوز الالتفات في الطواف - 01:07:20

ولا حرج على الانسان فيه الا اذا وضع البيت عن يمينه. وسار على الخلف. فحينئذ لا اكون مقتديا بالنبي صلى الله عليه وسلم في ثوابي فثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه التفت في اثناء رواه - 01:07:50

رأى رجلا يعود اخر بحبل فامرته النبي صلى الله عليه وسلم بقطعه وقال خذه بيده وقال بيده وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه التفت في مواضعه من طواضعه. احسن الله اليكم - 01:08:10

يقول السائل بعد الانتهاء من المنسك ثم نرجع الى مكة. فمتي يكون طواف الوداع يجب على الانسان قبل ان يذهب من قبل ان يخرج من مكة ان يطوف طواف الوداع. لان النبي صلى الله - 01:08:30

عليه وسلم قال لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت. والمراد بالنفرة الخروج من مكة واردت ان تخرج الى جدة لا يجوز لك ان تخرج حتى تطوف طواف الوجه - 01:08:50

وداع والنفرة لا يشترط ان يكون فيها مسافة طويلة. وان تكون مسافة خاصة. فان ثلاثون لفراة الحجيج من عرفة الى مزدلفة وليس بينهما الا احيانا يسيرة فدل هذا على نفرة لا يشترط ان تكون مشتملة على ساعة السكن - 01:09:10

يقول اتيت ببلي واعتمرت ممتنعا ثم سافرت الى المدينة فهل يجوز لي الاعتذار مرة اخرى يجوز للانسان بين عمرة تمنع صلاة الاستسقاء - 01:09:40